Dirasat: Human and Social Sciences, Volume 50, No. 6, Special Issue 1, 2023

Deanship of Scientific Research

Family Bonds and Womb Ties and Their Contact with Reality for Shaarawy

Muhammad Hafez Jamil Ahmad* *, Qais Jalil Karim

College of Education for Humanities, University of Anbar, Iraq.

Received: 15/1/2023
Revised: 5/7/2023
Accepted: 13/11/2023
Published: 30/12/2023

* *Corresponding author:*
miq102574@gmail.com

Citation: Ahmad, M. H. J., & Karim, Q. J. (2023). Family Bonds and Womb Ties and Their Contact with Reality for Shaarawy. *Dirasat: Human and Social Sciences*, *50*(6), 83–92.
https://doi.org/10.35516/hum.v50i6.7043

© 2023 DSR Publishers/ The University of Jordan.

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

Abstract

Objectives: This study takes extreme care about preservation of families ties which are emphasized by Qur'an in order to preserve the community because the family is the nucleus of a society.

Methods: The study followed a thematic approach, where the study mentioned the Quranic verse, then proceeded with the realistic analysis of the verse, the intended meaning in this verse, and the statements of the commentators on it.

Results: So, these realistic touches make the marital bonds stronger and cut off anything that makes them in conflict to achieve families' ties. Moreover, the study found that one of the signs of faith is the connection of the womb among Muslims, and through it we can establish solidarity among the community, spreading affection and mercy. In addition to that it was found that one of the sciences that Sha'arawi has transmitted to this nation is the science of interpretation.

Conclusions: Preserving family ties and maintaining kinship relationships are matters strongly encouraged by Islamic teachings. When we adhere to these principles, we strengthen the bonds between families and relatives. The legislation of laws concerning kinship ties and family bonds stems from the importance given to these aspects by Islamic teachings. The Islamic household, when fragmented, becomes susceptible to the influence of destructive ideas propagated by malevolent forces. Therefore, figures like Sheikh Al-Shaarawy paid significant attention to Quranic verses that emphasize these issues, stressing the necessity of vigilance and caution regarding their negative consequences. This is what I will elucidate in this research.

Keywords: Family, famlies ties, realastic touches, AL-Shaarawy.

رو ابط الأسرة وصلة الأرحام وملامستها للو اقع عند الشعراوي

محمد حافظ جميل أحمد، قيس جليل كريم

كلية التربية للعلوم الإنسانية، جامعة الأنبار، العراق.

ملخّص

الأهداف: تهدف هذه الدراسة إلى بيان العناية الفائقة التي أولاها القرآنُ الكريمُ في الحفاظ على الرابطة الأسرية وصلة الأرحام، وبيان أن الحفاظ على الرابطة الأسرية وصلة الأرحام حفاظا للمجتمع؛ لأن الأسرة نواة المجتمع.

المنهجية: اتبعت الدراسة المنهج الموضوعي، حيث ذكرت الآية القرآنية، ومن ثم الملامسة الواقعية في الآية، والمقصد في هذه الآية، وأوقوال المفسرون فيها.

النتائج: فكان لهذه الملامسة الواقعية أثر مهم في تقوية الراوبط الزوجية، وقطع كل أمر يؤدي إلى النزاع بينهما، للحيلولة دون قطع صلة الأرحام.

الخلاصة: أن المحافظة على روابط الأسرة وصلة الأرحام من الأمور التي حثنا الشارع عليها؛ فإذا تمسكنا بها ازددنا قربة بين الأسرة والأرحام؛ وإن تشريع الأحكام لصلة الرحم وللرابطة الأسرية إنما هي منبثقة؛ لاهتمام الشارع بها؛ لأن البيت الإسلامي إذا ما تفكك أصبح هذا البيت في أحضان الشيطان يبث أفكاره الهدامة، لذلك نجد الشعراوي اهتم كثير في الآيات القرآنية التي تحث على هذه المسألتين، وضرورة الحيطة والحذر من نتائجه السلبية، وهذا ما سأبينه في هذا البحث.

الكلمات الدالة: الأسرة، صلة الأرحام، ملامسة الواقع، الشعراوي.

خلفية الدراسة وأهميتها

المقدمة:

الحمد لله المبدئ المعيد، الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا, وأوجب صلة الارحام وأعظم في ذلك أجرا, وصلى الله وسلم على نبيا محمد، وأصحابه الذين قاموا بالحق وكانوا به أحرى.

أما بعد:

فإن المكارم كثيرة, وأحسنها صلة الرحم, فهي من أجل الطاعات, وافضلها في القربات, ولذلك عظم الله شأنها ورفع الله قدرها, فالأرحام أمرها عظيم، وشانها كبير، فهي منسأة في الأثر، وزيادة في العمر، وبسط في الرزق، وتيسير في الخير، فالإسلام أوصى بصلة الرحم، ورغب في صلتها، وتوعد من قطعها، لأن بها تعمر الديار، وتنعم بالازدهار، لذلك نجد الإمام الشعراوي ومن قبله ومن بعده أولوا اهتماما كبيرا في الآيات القرآنية التي تحث على روابط الاسرة وصلة الارحام، وبينوا مدى اهتمام الشرع لهذه المسألتين، حتى ذكر الأمام الشعراوي تفسيرا واقعيا يلامس الواقع؛ ليقرب مدى اهتمام الشرع لهذا الأمر، وضرورة الحيطة والحذر من نتائجه السلبية.

وأما أهمية الموضوع: فقد تمثلت بالحاجة الملحة لهذا الموضوع، نتيجة ما نعانيه في وقتنا الحاضر من التفكك الأسري وقطعٍ للأرحام الذي ينذر بتفكك المجتمع بأسره.

وأما مشكلة البحث: فقد تتحدد بالأسئلة الآتية:

1- ما مدى اهتمام القرآن الكريم بالرابطة الأسرية وصلة الأرحام؟

2- ما الأثر الذي يترتب في تقوية الرابطة الأسرية وصلة الأرحام؟

3- هل هناك تفسيرات لامست الواقع في الاهتمام بالرابطة الأسرية وصلة الرحم؟

وأما أهداف البحث فقد تمثلت بالإجابة عن تلك الأسئلة وهي:

1- بيان العناية الفائقة التي أولاها القرآنُ الكريمُ في الحفاظ على الرابطة الأسرية وصلة الأرحام.

2- بيان أن الحفاظَ على الرابطة الأسرية وصلةِ الأرحام حفاظٌ للمجتمع، لأن الأسرة نواة المجتمع.

3- بيان التفسيرات التي لامست الواقع في الحفاظ على الرابطة الأسرية وصلة الأرحام، ولعل تفسيرات الشعراوي رحمه الله في طليعة التفسيرات التي اهتمت بهذا الجانب.

هذا وقد اقتضت طبيعة البحث تقسيمه على النحو الآتي:

المبحث الأول: الحياة الشخصية والعلمية للإمام الشعراوي (رحمه الله) وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حياته الشخصية.

المطلب الثاني: حياته العلمية.

المبحث الثاني: ملامسة الواقع وأثرها في تقوية روابط الأسرة الزوجية: وفيه أربع مطالب

المطلب الأول: تعريف الأسرة والزواج لغة واصطلاحا.

المطلب الثاني: المعاشرة بالمعروف.

المطلب الثالث: مقصد الإمام الشعراوي بهذه الملامسة الواقعية شيئين.

المطلب الرابع: المفسرون الذين وافقهم الإمام الشعراوي.

المبحث الثالث: ملامسة الواقع وأثرها في صلة الرحم، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الصلة والرحم لغة واصطلاحا.

المطلب الثاني: مقصد الإمام الشعراوي بهذه المثل الملامسة الواقعية شيئين.

المطلب الثالث: المفسرون الذين وافقهم الإمام الشعراوي.

الخاتمة: وقد تضمنت أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها.

المبحث الأول: الحياة الشخصية والعلمية للإمام الشعراوي (رحمه الله) وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حياته الشخصية

أولا: اسمه ونسبه:

هو محمد متولي الشعراوي،(زايد، 1998م، ص27)، ويمتد نسبه إلى أهل البيت (رضي الله عنهم)، وينتهي نسبه بالحسين بن علي (رضي الله

عنهما)، (أبو العينين، ص 7-9).

ثالثا: مولده:

"ولد الإمام الشعراوي (رحمه الله تعالى) في (دقادوس)، مركز ميت غمر من محافظة الدقهلية بمصر، في 17 ربيع الثاني، 1329هـ الموافق 1/ أبريل 1911م"، (أبو العينين، 1995م، ص12).

رابعا: ثناء العلماء عليه:

تعددت أقوال العلماء والدارسين الشيخ الشعراوي، منها ما قاله الدكتور حمدي زقزوق وزير الأوقاف المصري: من القلة التي تزدهر بهم الحياة، فيملئون الدنيا عطاء بفضلهم، وعلمهم، ومن هؤلاء الأفذاذ كان علمنا الجليل إمام الدعاة: الشيخ محمد متولي الشعراوي، على هدى منه وبصيرة بأسلوب فريد يأخذ الألباب والعقول، مما جعل الناس يلتفون حوله، وينتفعون بخواطره الإيمانية، من قلب مفعم بالحب لله تعالى. (زايد، 1998م، ص33).

خامسا: وفاته:

اقتضت مشيئة الله وإرادته أن تكون وفاة الشيخ الشعراوي الساعة السادسة والنصف صبيحة يوم الأربعاء، الموافق الثاني والعشرين من صفر 1419هـ، السابع عشر من يونيو 1998م. رجب، 1422هـ، (الأشقر: ص 95)

المطلب الثاني: حياته العلمية

أولا: شيوخه

تتلمذ الشيخ الشعراوي على يد كثير من العلماء والمشايخ منهم:

1. عبد الرحمن الشهابي: يعد أول شيوخ الشعراوي، حيث تعلم على يديه تلاوة القرآن الكريم، وحفظه في عشر سنوات، وقد كان قاسيا عليه عملا بوصية والده، توفي سنة 1930م. (زايد، 1998م، ص33).

ثانيا: تلاميذه

من أبرز تلاميذ الإمام الشعراوي (رحمه الله تعالى):

1. سامي محمد متولي الشعراوي: "هو الأبن الأكبر للإمام الشعراوي، ويعمل سامي أمينا لمجمع البحوث الاسلامية بالأزهر". (المنشاوي، 1998م، ص 6).

ثالثا: مؤلفاته

لم يؤلف الإمام الشعراوي كتابا بيده ألا القليل، وجميع الكتب المتداولة التي تحمل اسمه، إنما هي دروس ومحاضرات من خلال مسيرته العلمية، وسأذكر أهمها: (بن طرهوني، 1426هـ، 468/1 – 471، وبن الزهراء، ج1 ص328)

أولا: في القرآن وعلومه منها: تفسير الشعراوي المعروف ب "تفسير الشعراوي_ خواطر".

ثانيا: كتب العقيدة منها: "الأدلة المادية على وجود الله".

ثالثا: كتب الفقه منها: "سؤال في الفقه الإسلامي" وغير ذلك كثير.

المبحث الثاني: ملامسة الواقع وأثرها في تقوية روابط الأسرة الزوجية: وفيه أربعة مطالب

فقد عني الإسلام بالأسرة عناية كبيرة، وجعل لها مكانة عظيمة، فوجود الإنسان واستمرارية نسله قائم على وجود أبوين، بدءا من أول وجود للبشرية إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، ولديمومة العشرة بين الزوجين وإبقاء الرابطة بينهما، ولتكوين أسرة مبنية على ارتباط بين رجل وامرأة؛ لإيجاد النسل والأولاد والأسرة، فالشرع قعد لنا قواعد وأصل لنا أصولا من أجل التكوين وديمومة الحياة بينهما، وهذا ما سأتناوله في هذا المبحث. (عبدالله، 2007م، ص20، ومرسي، 1425هـ، ص63).

المطلب الأول: تعريف الأسرة والزواج لغة واصطلاحا

لغة: مشتقة من الأسر، وهو القيد الذي يقيد به الأسير، يقال: أسر يأسر أسرا وإسارا، قيده وأخذه أسيرا، وأسرة الرجل رهطه؛ لأنه يتقوى ويتحصن بهم، ولها عدة معان: الدرع الحصينة، وأهل الرجل، وعشيرته، ورهطه الأدنون. (ابن منظور، 1414هـ، ج2 ص78، ومرتضى، ج6 ص23، مادة: أسر)

اصطلاحا: " الأحكام والمبادئ والقواعد التي تتناول الأسرة بالتنظيم بدءا من تكوينها، ومرورا بقيامها واستقرارها، وانتهاء بتفرقها وما يترتب على ذلك من آثار، قصدا إلى إرسائها على أسس متينة تكفل ديمومتها وإعطائها الثمرات المرجوة منها". (عقلة، 1409هـ، ج1 ص19).

الزواج لغة: " مأخوذ من زوج، والزوج خلاف الفرد، يقال: زوج أو فرد، وكما يقال: شفع أو وتر "،(ابن منظور، 1414هـ، ج3 ص1884)، قال تعالى: **"وَ أَنبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ"** (ق: من 7)، وله عدة معان منها: المثيل والشبيه، والزوج هو المكمل للشيء، وكذلك الإقتران، والارتباط، وزوج الشيء وزوجه إليه: بمعنى قرنه، وفي قوله تعالى: **"كَذَلِكَ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ"** (الدخان: 54)، بمعنى: قرناهم. (مرتضى، ج6 ص23، مادة: زوج)

اصطلاحا: "هو (عقد يفيد ملك المتعة) أي حل استمتاع الرجل من امرأة لم يمنع من نكاحها مانع شرعي". (علاء الدين، 1423هـ، ج1 ص177).

أو هو "عقد يتضمن إباحة وطء بلفظ إنكاح أو تزويج أو ترجمته". (الشربيني،ج12 ص16).

فالفرق بين التعريف الأول والثاني، أن الأول لم يتشرطوا لفظ النكاح أو التزويج، أما الثاني فقد اشترطوا لفظ النكاح أو التزويج؛ لأن ألفاظ النكاح جاءت بالقرآن بلفظ النكاح والتزويج، ومن ذلك قوله تعالى: **"فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا"** (الأحزاب: من 37)، وقوله تعالى: **"وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ"** (النساء: من الآية 3).

فالزواج علاقة بناءة: حيث إن الإسلام نهى عن العلاقات السلبية والهدامة والمفرقة، التي تدعوا الانفصالية وقطع الروابط الاجتماعية، وفي بيان ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم: " مثل الجليس الصالح والجليس السوء، كمثل صاحب المسك وكير الحداد، لا يعدمك من صاحب المسك إما تشتريه، أو تجد ريحه، وكير الحداد يحرق بدنك، أو ثوبك، أو تجد منه ريحا خبيثة". (البخاري، 1407هـ، ج3 ص63، برقم 2101)

المطلب الثاني: أثر الرابطة الأسرية في المجتمع:

الأسرة هي النواة الأولى للمجتمع، فكلما زادت الرابطة الأسرية زاد المجتمع قوة وتماسكا، أما إذا تفككت الأسرة، وانحرفت عن جادة الحق والصواب، فإن هذا التفكك يؤدي في بعض الأحيان إلى تهيئة الظروف لانحراف أفراد الأسرة، في عدم تطبيق حدود الله في العلاقات ارتكاب المعاصي، ويظهر أثر هذا الغضب للعبد في ضيق النفس، وقلة البركة، واضطراب العلاقات الأسرية، قال تعالى: **"وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى"** (طه: 124)، قال ابن كثير: أي: "خالف أمري، وما أنزلته على رسولي، أعرض عنه وتناساه وأخذ من غيره هداه (فإن له معيشة ضنكا) أي: في الدنيا، فلا طمأنينة له، ولا انشراح لصدره، بل صدره ضيق حرج لضلاله"، (ابن كثير:ج5 ص321)

المطلب الثالث: المعاشرة بالمعروف

إن الأصل في العلاقة الزوجية هي المعاشرة بالمعروف، ويتبين ذلك من طريق الأمر الإلهي فقد قال سبحانه وتعالى: **"وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوف"** (النساء: من 19)، فالعلاقة الزوجية لا بد أن تسودها المحبة والمودة، فالرجل عليه أن يكون لين القول مبتسم الوجه، مراع ظروف الزوجة، متفاهم معها، وإلى هذا المعنى أشار القرطبي في تفسير هذه الآية: إلى أن الخطاب للجميع لكن المراد بهذا الأمر في الأغلب الأزواج، لذلك على الزوج أن يكون منطلقا في القول لا فظا ولا غليظا ولا مظهرا ميوله إلى غيرها، فأمر الله سبحانه بحسن صحبة النساء إذا عقدوا عليهن لتكون أدمة ما بينهم وصحبتهم على الكمال، فإنه أهدأ للنفس وأهنأ للعيش، وهذا واجب على الزوج، (القرطبي، ج5 ص97)، فلو نظرنا إلى قدوتنا رسول الله (صلى عليه وسلم) ومعاشرته لزوجاته، فقد سلك طرقا عدة، منها: الهدية والصلة، والاستماع لهن والأخذ بمشورتهن، ومؤانستهن بالحديث وغيرها من الأمور. (التركي، ص 14).

الآية التي لامست الواقع لتفسير الشعراوي: قوله تعالى: "فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ" (البقرة: 36).

حيث يقول في ملامسته: "إن هذه لفتة من الحق سبحانه وتعالى، إلى مهمة المرأة ومهمة الرجل في الحياة، فمهمة المرأة أن تكون سكنا لزوجها عندما يعود إلى بيته تذهب تعبه وشقاءه، أما مهمة الرجل فهي العمل حتى يوفر الطعام والمسكن لزوجته وأولاده، والعمل تعب وحركة، وهكذا لفتنا الحق تبارك وتعالى إلى أن مهمة الرجل أن يكدح ويشقى، ثم يأتي إلى أهله فتكون السكينة والراحة والاطمئنان، إذا كانت هذه هي الحقيقة، فلماذا يأتي العالم ليغير هذا النظام؟ نقول إن العالم هو الذي يتعب نفسه، ويتعب الدنيا، فعمل المرأة شقاء لها فمهمتها هي البيت، وليس عندها وقت لأي شيء آخر، فإذا عملت فذلك على حساب أولادها وبيتها وزوجها، ومن هنا ينشأ الشقاء في المجتمع فيضيع الأولاد، ويهرب الزوج إلى مكان فيه امرأة تعطيه السكن الذي يحتاج إليه، وينتهي المجتمع إلى فوضى". (الشعراوي، 1997م، ج1 ص267).

المطلب الرابع: مقصد الإمام الشعراوي من هذه الملامسة

ما ذكره الشعراوي في ملامسته الواقعية يأخذنا القول إلى اتجاهين:

الأول: أراد الشعراوي رحمه الله في هذه الملامسة تقوية العلاقة بين الزوجين، والسعي لفهم حاجات الآخر، والمحاولة جاهدين لتحقيق ذلك، ويكون ذلك بالتزام الزوجين بطاعة الله عز وجل، فالإسلام أراد من الإنسان أن يعيش الكمال في كل شيء حتى في العلاقة الزوجية، فالعلاقة الزوجية لا بد أن تسودها المحبة والمودة، وهذا مصداقُ قوله تعالى: **"وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ"** (الروم: 21).

الثاني: أراد الشعراوي في هذه الملامسة أن يبعد الأثر المترتب في وظيفة المرأة فيما لو عملت خارج البيت، ويفهم من كلامه (رحمه الله) أن الوظيفة الأساسية للمرأة هي القيام بالشؤون الزوجية، وكذلك القيام بتربية الأطفال، وهذا لا يعدم دور المرأة من العمل خارج البيت بالكلية، ولكن يباح ذلك بقدر الحاجة والضرورة، كالعمل في المدرسة والمستشفيات، وغير ذلك من الأعمال الوظائف التي يحتاج فيها العنصر النسوي، ويكون ذلك وفق الضوابط الشرعية، فقد جاءت الشريعة الإسلامية بكوكبة من النصوص والضوابط تحمي المرأة، وتحيط بها حماية لها وصيانة للأنساب من الاختلاط والضياع، ومما دفعه إلى ذلك حرصه على العلاقة الزوجية وديمومتها، وللحفاظ على مقصد النسل وديمومة الأصل البشري بصورته الشرعية، وكذلك سد الذرائع المترتبة على اختلاط النساء بالرجال، ولا سيما في العصور المتأخرة، فالواقع مليء بالكثير من تلك المفاسد المترتبة على الاختلاط، لذلك احكمت الشريعة الإسلامية نظام الأسرة والمصاهرة كي ينتج من ذلك كله بيت ثم عشيرة وقبيلة وأمة محافظة على تعاليم الدين الإسلامي مبنية على أسس رصينة، حيث قال الطاهر بن عاشور مما مخلصه: إن الإنسان هو خليفة الله تعالى في الأرض، أوكل إليه الله جل في علاه عمارة الأرض واستخلافها، قال تبارك اسمه: **"وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ"** (الأعراف: من 129). ولكي تستمر عمارة هذه البسيطة والتجوال في مناكبها، واستخراج كنوزها، واستثمار ما وهبه الله تعالى للإنسان كان لا بد لهذا الجنس البشري من الانقطاع؛ ليقوم بمهمته الكبرى وهي الخلافة في الأرض، فالقصد من تشريع النكاح هو الحفاظ على استمرارية التناسل البشري، لذلك شرّع الشرع الحنيف ضوابط لهذا العقد، وبما أن الزوجين هما نواة هذه الأسرة، أحاط الشارع الحكيم هذه النواة بمجموعة كبيرة من الأحكام والشروط والضوابط حفاظا عليها من الاختلاط وضياع الأنساب، فحرّمت الشريعة النظر إلى الأجنبية والخلوة بها، والاختلاط معا؛ سدا للذرائع الموصلة إلى مفسدة الاختلاط التي يترتب عليها مفاسد عظيمة في المجتمع، فأحكت الشريعة الغراء ضوابط الأسرة والمجتمع والمصاهرة، وحرّمت أي لقاء بين الرجل والمرأة إلا إذا كان عن عقد شرعي صريح وصحيح، لذلك حرمة الزنا والأنكحة الفاسدة التي يترتب عليها إيجاد أسرة أو جيلا كاملا ليس مهيأ لا شرعيا ولا اجتماعيا للخلافة في الأرض، لذا فإن الله تعالى أحاط بالمرأة بكوكبة كبيرة من الأحكام، وذلك لأن المرأة لها الأساس في إنشاء أسرة، ابتدأ مرورا بالعائلة ثم وصولا إلى العشيرة ثم القبيلة إلى الأمة، فيترتب على ذلك حياة طيبة أساسها السكينة المودة والرحمة بين الناس عامة والأقارب خاصة، وبهذا يصلح المجتمع، وتستقيم الحياة على المقصد الإلهي الذي شرّعه للناس كافة. (ابن عاشور، 434)

المطلب الخامس: المفسرون الذين و افقهم الإمام الشعراوي

أشار الأمام الشعراوي رحمه الله في هذه الآية إلى مهمة المرأة ومهمة الرجل في الحياة، فمهمة المرأة تكون سكن لزوجها عندما يعود إلى بيته، ومهمة الرجل يوفر الطعام والمسكن لزوجته وأولاده، وذلك فضل الله على عباده ومنّه عليهم، بجعل الزوجين لباسا لبعضهما، بجامع الستر والتجمل والمحبة، تنويها بعلاقة الزوجين ببعضهما وما يجب أن تقوم هذه العلاقة عليه من الصفاء والتعاطف والتوادّ والتمازج حتى يغدوان كشخص واحد وروح واحدة وقلب واحد، ووطّد هذه العلاقة وزادها توثيقا بإسباغ عليها نعمة المودة والرحمة والسكن. (عزت، 1382هـ، ج6ص217)

ويتجلى هذا الفضل والمنة في قوله تعالى: **"هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ"** (البقرة: من 187)، لذا فقد أودع الله النفس البشرية مجموعة من الأحاسيس والمشاعر والعواطف، وبناها على أسس السكن والمودة والرحمة، **"وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً"** (الروم: من 21)، فقد جعل الله سبحانه وتعالى بين كل زوجين مودة ومحبة، فالزوجان يكونان من قبل التزاوج متجاهلين، فيصبحان بعد التزوج متحابين. (ابن عاشور، 1984هـ، ج21 ص27)، لذلك كلمة (من أنفسكم) أي: من جنسكم، ومن طبيعة الجنسين المتجانسين، الميل لبعضهما، إذ بقربه منه يتحقق وجوده وسعادته. (ابن عادل، 1419هـ،ج15ص196).

فمن حكمة الخالق أن جعلهما موافقين في الفطرة، فكلاهما يلبي الحاجة الفطرية للآخر، فالمرأة تكون سكنا لزوجها، وذلك عند رجوعه إلى بيته فهي تذهب تعبه وشقاءه، والرجل يكدح ويعمل ثم يأتي إلى أهله فتكون السكينة والراحة والاطمئنان، سواء كانت عقليه، أو نفسية، أو جسدية، فطبيعة تكوينهما النفسي والعصبي، تقتضي الميل لبعضهما؛ لأن النفس تنجذب بسهولة وسلاسة لمن يؤنسها، ويحقق لها رغباتها، والسبيل المشروع لإشباع هذا الانجذاب هو الزواج. (فايز، 1412هـ، ص 59)

فملامسة الإمام الشعراوي رحمه الله التي قال فيها: بأن عمل المرأة ومهمتها هي البيت، وليس عندها وقت لأي شيء آخر، فقوله (رحمه الله) ليس على الإطلاق، فما قاله قد يكون هذا في زمانه (رحمه الله)، أما في وقتنا الحاضر فمؤسسات الدولة، من الصحة والتعليم وغيرها بحاجة إلى كادر نسوي طبي أو تعليمي، وحاجة المجتمع لعمل المرأة بأنواعه، الطبية، التعليمية، الفنية، مرشدة نفسية، وغير ذلك، وذلك للأضرار المترتبة على عدم قيامها بهذا العمل، ومن هنا تظهر حاجة المجتمع لعمل المرأة، فتلك الحاجة معتبرة في الشريعة، لكن هذه الحاجة تنزل منزلة الضرورة الخاصة في حق أحاد الناس، لكن لا يكون عمل المرأة على حساب زوجها وبيتها فيضيع المجتمع والأولاد والزوج كما ذكر الشعراوي رحمه الله. (الزرقا، 1409هـ، ج1 ص209).

ومما لا شك فيه أن المجتمع بحاجة ماسة لخروج المرأة للعمل من تمريض النساء وتطبيبهن، إذ هو في حقهن واجب، وذلك طبقا للقاعدة، "وما أدى إلى واجب فهو واجب"، (الغزي، 1424هـ،ج1 ص29). ومن الصحابيات اللاتي مارسن التطبيب في عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، ففي

الحديث عن أم عطية الأنصارية، قالت: "غزوت مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) سبع غزوات، أخلفهم في رحالهم، فأصنع لهم الطعام، وأداوي الجرحى، وأقوم على المرضى"، (مسلم، ج3 ص1447، برقم 1812)، وفي مجال التعليم، فعن هشام، عن أبيه قال: "ما رأيت أحدا أعلم بفريضة ولا أعلم بفقه ولا بشعر من عائشة". (ابن أبي شيبة، 1409هـ، ج6 ص239، برقم، 31038، الهيثمي، 1414هـ، ج9 ص242، برقم 15317، وقال عنه الطبراني، إسناده حسن) (ابن نجيم، 1419هـ، ج1 ص91).

المبحث الثالث: ملامسة الو اقع و أثرها في صلة الرحم، وفيه ثلاث مطالب

"لا خلاف أن صلة الرحم واجبة في الجملة، وقطيعها معصية كبيرة، وللصلة درجات بعضها أرفع من بعض، وأدناها ترك المهاجرة وصلتها بكلام ولو بالسلام، ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة، فمنها واجب ومنها مستحب، ولو وصل بعض الصلة ولم يصل غايتها لا يسمى قاطعًا ولو قصر عما يقدر عليه، وينبغي له لا يسمى واصلًا". (الطيبي، 1417هـ، ج10 ص 3162).

المطلب الأول: تعريف الصلة والرحم لغة واصطلاحا

وهذا المصطلح مركب من كلمتين، بعدّ الإفراد وبعدّ التركيب، الأول: الصلة والثاني: الأرحام أو الرحم، وسأبين تعريف الصلة والرحم لغة واصطلاحا.

الصلة لغة: مأخوذ من وصلت الشيء وصلا وصلة، قال تعالى: **"إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ"** (النساء: من 90) أي يتصلون، والوصل: ضد الهجران، من وصل الثوب والخف، ويقال: هذا وصل هذا، مثله وبينهما وصلة، أي: أتصال وذريعة، وكل شيء اتصل بشيء فما بينهما وصلة، ويقال: وصل رحمه يصِلُها وصلا وصلة، فكأنه بالإحسان إليهم قد وصل ما بينه وبينهم من علاقة القرابة والصهر.(الجوهري، ج5 ص 1842، وابن منظور، 1414هـ، ج1 ص 726)

اصطلاحا: هي "العطف والرحمة، فصلة الله سبحانه وتعالى لطفه بهم ورحمته إياهم وعطفه بإحسانه ونعمه". (النووي، 1392هـ، ج16 ص133).

الرحم لغة واصطلاحا:

لغة: الأرحام اسم مفرد جمع مفرده رحم، وقال ابن فارس: الراء والحاء والميم أصل واحد، يدل على الرقة والعطف والرأفة، يقال: رحمه يرحمه إذا رق له وتعطف عليه. (ابن فارس، 1399هـ،ج2 ص492)

اصطلاحا: قال ابن حجر: "يطلق على الأقارب وهم من بينه وبين الآخر نسب سواء كان يرثه أم لا سواء كان ذا محرم أم لا وقيل هم المحارم فقط، والأول هو الراجح؛ لأن الثاني يستلزم خروج أولاد الأعمام وأولاد الأخوال من ذوي الأرحام وليس كذلك". (ابن حجر، 1379هـ،ج10 ص414).

صلة الرحم اصطلاحا: "وأما صلة الرحم فهي الاحسان إلى الاقارب على حسب حال الواصل والموصول فتارة تكون بالمال وتارة بالخدمة وتارة بالزيارة والسلام وغير ذلك". (النووي، 1392هـ، 20/2)

وهناك كثير من الآيات القرآنية قد استوعبت جميع الجوانب مما يجعل المسلم يحرص كل الحرص على صلة الرحم، نذكر بعضا منها:

قال تعالى: **"وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ"** (النساء: من 36).

وقوله تعالى: **"اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَ إِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ"** (النحل: من 90).

وقوله تعالى: **"وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا"** (النساء: من 1).

ورغب نبينا محمد (صلى الله عليه وسلم) في صلة الرحم، ومما يدل على عظيم صلة الرحم، وتعظيم أمرها وأن صلتها مرغوب فيه، عن أبي هريرة (رضي الله عنه)، عن النبي (صلى الله عليه وسلم)، قال:" إن الله خلق الخلق، حتى إذا فرغ من خلقه، قالت الرحم: هذا مقام العائذ بك من القطيعة، قال: نعم، أما ترضين أن أصل من وصلك، وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى يا رب، قال: فهو لك" قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم):" فاقرءوا إن شئتم: **"فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ"** (سورة محمد: 22). (البخاري،1407هـ، ج8 ص5، برقم 5987، مسلم، ج4 ص1980، برقم 2554).

الآية التي لامست الو اقع في صلة الرحم لتفسير الإمام الشعراوي

قال تعالى: **"الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ"** (البقرة: 27).

حيث يقول في ملامسته: "وهكذا نرى أن هناك روابط إنسانية يلفتنا الله سبحانه وتعالى إليها، وهذه الروابط، تبدأ بالأسرة ثم تتسع لتشمل القرية أو الحي، ثم تتسع لتشمل الدولة والمجتمع، ثم تتسع لتشمل المؤمنين جميعا، ثم تتسع لتشمل العالم كله، هذه هي الأخوة الإنسانية التي يريد الحق تبارك وتعالى أن يلفتنا إليها، ولكن اللفتة هنا لا تقتصر على الناحية الإنسانية، بل تسجل أن ما فعلوا معصية، ومخالفة لأمر الله تعالى، فالله أمر بأن

نصل الرحم، وجاء هؤلاء وخالفوا وعصوا ما أمر الله به، وقطعوا هذه الصلة، إذن فالمسألة فيها مخالفة لمنهج، وعصيان لأمر من أوامر الله سبحانه وتعالى، فصلة الرحم توجد نوعا من التكافل الاجتماعي بين البشر، فإذا حدث لشخص مصيبة، أسرع أقاربه يقفون معه في محنته، ويحاول كل منهم أن يخفف عنه هذا التلاحم بين الأسرة يجعلها قوية في مواجهة الأحداث، ولا يحس واحد منها بالضياع في هذا الكون؛ لأنه متماسك مع أسرته، متماسك مع حيه أو قريته هكذا يختفي الحقد من المجتمع، ويختفي التفكك الأسري، ولعلنا إذا نظرنا إلي المجتمعات الغربية التي يعتريها تفكك الأسرة، نجد أن كل واحد منهم قد ضل طريقه وانحرف؛ لأنه أحس بالضياع فانحرف إلى المخدرات أو إلى الخمر أو إلى الزنا وغير ذلك من الرذائل التي نراها، جيل ضائع من الذي أضاعه؟ عدم صلة الرحم". (الشعراوي، 1997م،ج1 ص217)

المطلب الثاني: مقصد الإمام الشعراوي من هذه الملامسة

ما ذكره الشعراوي في ملامسته الو اقعية يأخذنا القول إلى اتجاهين:

الأول: التكافل الاجتماعي بين الأقارب والتلاحم فيما بينهم، والبعد عن الحقد ورفع الخلاف والدفع بالتي هي أحسن، وإلي هذا المعنى أشار محمد رشيد رضا في تفسيره بعد ذكر آيات الإنفاق في سبيل الله وما فيها من صور ووسائل التكافل الاجتماعي العامة التي لها أثر إيجابي في المجتمع بقوله: إن الإنفاق في سبيل الله أمر شاق على النفس، لا سما إذا اتسعت دائر المنفعة فيما ينفق فيه، وبعدت نسبة من ينفق عليه عن المنفق، لذا فإن من السهل على الإنسان أن ينفق على أهله وولده، ومن الصعب أن ينفق على منفعة من يبعد عنه، فهذا لا يوصف صاحبه بالسخاء، فمن كان له نصيب من السخاء فإن يرتاح إلى الإنفاق على ذوي القربى والجيران، فإن زاد أنفق على أهل بلده فأمته فالناس كلهم، وذلك منتهى الجود والسخاء، فإن الإنفاق في وجوه البر، كإزالة الجهل بنشر العلم، ومساعدة العجزة، والضعفاء، وإنشاء المستشفيات، وغيرها من المصالح العامة، فإن ما ينفقونه في المصالح العامة يضاعف لهم أضعافا كثيرة في دنياهم وآخرتهم. (رضا، 1990م، ج3 ص50).

الثاني: أراد أن يبين أن المجتمع الذي تجد فيه صلة الأرحام تجده متعايش سلميا فيما بينهما، وتدخل الرأفة والرحمة قلوبهما، ولا يكون ذلك ألا للمسلم الحقيقي، لذلك نجد الغرب بعيدين كل البعد عن هذا، فالأب إذا كبر أخذه أبنائه إلى دار المسنين هذا إذا لم يلقيه في الشارع، ونجد غير ذلك من الأمور السيئة التي سببها بعدهم عن الإسلام وما جاء به من صلة الأرحام.

المطلب الثالث: المفسرون الذين و افقهم الإمام الشعراوي

ذكر الأمام الشعراوي رحمه الله في هذه الآية صلة الرحم، وضرب لنا مثل بالروابط الإنسانية، وهذه الروابط تبدأ بالأسرة ثم تتسع لتشمل المؤمنين جميعا، ثم تتسع لتشمل العالم كله، وهذه الحياة على هذه الأرض تبدأ بأسرة صغيرة تكونت من آدم وحواء (عليهما السلام)، ثم تكاثرت منها الذرية وانتشرت في بقاع الأرض، وكان لا بد من وجود علاقات تربط بين بني البشر، لكي يساهموا في إعمار الكون، والهدف الذي خلقوا من أجله هو عبادة الله، وطاعته في صلة الرحم وغيرها، فهذ هو ديننا الحنيف، ولو نظرنا إلى الأديان الأخرى التي يعتريها التفكك الأسري، فقد ضلوا طريقهم وانحرفوا إلى المخدرات والزنا وغيرها من المحرمات، وذلك كله بسبب عدم صلة الرحم، فلا يتصور أحد أن الإنسان عاش معزولا عن الأسرة، ولم تثبت الأحداث التاريخية ذلك، وما كان للجنس البشري أن يستمر ويبقى وحيدا بلا جماعة. (إمام، 2000، ص35).

فالإنسان اجتماعي بطبيعته، وقد كانت إرادة الله أن يجمع البشر ويؤلف بينهم بعلاقات النسب والمصاهرة، وقد وصفه الله تبارك وتعالى بقوله: **"وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا"** (الفرقان: 54)، فعلاقات التواصل بين الناس في الاجتماع البشري ترجع إلى أساسين، الأول: النسب: وهي علاقة رحم منشؤها التكاثر والتناسل، الثاني: الصهر وهذه علاقة منشؤها التزاوج بين الذكور والإناث، (حنبكة، ص97)، وبعد ذلك تعددت الأسر، وكان لا بد من المخالطة، وإقامة العلاقات وتبادل المنافع ولم يكن ذلك بالشيء الصعب، حيث أن بني آدم تجمعهم وحدة إنسانية كاملة في التكون الجسدي والطبائع والمشاعر. (ابن كثير، 1420هـ، 580/2، والسيوطي، 1424هـ، 54/3).

وملامسة الإمام الشعراوي بقوله: تتسع لتشمل تدريجيا شيء فشيء حتى تشمل المؤمنون جميعا، ومن ذلك الزواج فهو يفتح باب جديد للتعارف على أسر جديدة، فتتقارب هذه الأسر، بسبب رابطة المصاهرة، وبذلك تتسع دائرة القرابة، وقيل إن هذه حكمة من الحكم في تحريم الزواج من المحارم، قال صاحب كتاب المنار: " فحرم الله فيها النكاح لأجل أن تتوجه عاطفة الزوجية ومحبتها إلى من ضعفت الصلة الطبيعية أو النسبية بينهم كالغرباء والأجانب، والطبقات البعيدة من سلالة الأقارب، كأولاد الأعمام والعمات، والأخوال والخالات، وبذلك تتجدد بين البشر قرابة الصهر التي تكون في المودة والرحمة كقرابة النسب، فتتسع دائرة الرحمة بين الناس". (رضا، 1990م، ج5 ص26).

وصلة الرحم من أساسيات الدين الإسلامي، وكلمة (الرحم) هذه اكتسبت قدسيتها بما حباها الله عز وجل من تعظيم وتكريم، وقد نبه سبحانه وتعالى بأن صلتها بمكان منه، حيث قرنها باسمه الجليل "الرحمن" وقد اشتق اسم الرحم من اسمه (الرحمن) فأضفى عليها هذا الاسم القداسة والمهابة. (أبي السعود، ج2ص221).

وعن عبد الرحمن بن عوف قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: "قال الله أنا الله وأنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتته"، (الترمذي، ج4 ص315، برقم 1907)، ولقد أراد الله عز وجل أن تتميز العلاقة بين ذوي القربى والأرحام، فأنزل الرحم منزلة عظيمة، باشتقاق اسمها من اسمه العظيم، وبين ثواب من يصل رحمه، وعقاب من قطعها، فمن وصل رحمه وصله الله، وصلة الله لعباده لطفه بهم، ورحمته إياهم، وعطفه وإحسانه، ومن قطع رحمه قطعه الله من رحمته الخاصة. (النووي، 1392هـ، ج16ص96).

النتائج والتوصيات:

الحمد لله الذي بنعمته تجري الصالحات، والصلاة والسلام على سيد السادات، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا، فبعد نهاية بحثي أضع في هذه الخاتمة أهم ما توصلت إليه من نتائج وهي كالتالي:

1- كانت حياة الشعراوي مليئة بالعلم والتضحيات، استطاع من خلالها أن ينفع هذه الأمة بجميع أنواع العلوم كانت منهجا ونبراسا ونورا يستضيء بها المسلم المحمدي.
2- إن من العلوم التي بثها الشعراوي لهذه الأمة علم التفسير، حيث قدم لنا تفسيرا يحاكي الواقع من خلال الأمثلة التي ساقها في تفسيره.
3- بين الشعراوي من خلال الملامسة الواقعية مدى أهمية الرابطة الزوجية وديمومتها بين الزوجين.
4- إن من أواصر الرابطة الزوجية هو التفاهم بين الزوجين، والاتفاق بينهما، وقطع كل أمر يؤدي إلى النزاع والشقاق بينهما.
5- إن من علامة الإيمان صلة الرحم بين المسلمين، ومن خلالها نستطيع أن نقوم في التكافل بين المجتمع، ونشر المودة والرحمة.
6- إن لصلة الرحم أثرا في بيان أهمية الإسلام ومدى نظامه العظيم الذي أقام الناس عليه، وهذا ما بان من خلال ما نراه في دول الغرب التي تعاني من التفكك الأسري بسبب عدم صلة الرحم بينهما.

هذا فما كان من صواب فمن الله الوهاب، وما كان من خطأ فمن نفسي، وهذا شأن الإنسان، وأسأله المغفرة والعفو والرضوان، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وقد أوصت الدراسة بما يلي:

1- في ظل التفكك الأسري الحاصل بين المجتمعات توصي الدراسة بالاهتمام بالرابطة الزوجية وصلة الرحم وتغذيتهما بما يناسب حجم الاهتمام الذي وضعه القرآن الكريم.

2- إقامة المؤتمرات والندوات والورشات التي من شأنها أن تحافظ على هذه الرابطة من التفكك والانحلال.

هذا وقد اعتمدت في دراستي هذه بعد القرآن الكريم على ما يزيد على الأربعين مصدرًا مابين كتب التفسير والحديث واللغة وغيرها.

المصادروالمراجع

القرآن الكريم.

ابن أبي شيبة، أ. (1988). *المصنف في الأحاديث والآثار*. (ط1). الرياض: مكتبة الرشد.

ابن حجر، أ. (1960). *فتح الباري شرح صحيح البخاري*. (ط1). بيروت: دار المعرفة.

ابن عادل، أ. (1998). *اللباب في علوم الكتاب*. (ط1). بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.

ابن فارس، أ. (1979). *معجم مقاييس اللغة*. (ط1). دار الفكر.

ابن كثير، أ. (1998). *تفسير القرآن العظيم*. (ط1). بيروت: دار **الكتب العلمية.**

ابن منظور، م. (1993). *لسان العرب*. (ط3). بيروت: دار صادر.

ابن نجيم، ز. (1998). *الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان*. (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو الأرقم، م. (2005). *التفسير والمفسرون في غرب أفريقيا*. (ط1). المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع.

أبو السعود، م. (د.ت). *إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم*. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

أبو العينين، س. (1999). *الشعراوي أنا من سلالة ال البيت*. (ط6). القاهرة: دار أخبار اليوم.

أبو العينين، س. (1995). *الشعراوي الذي لا نعرفه*. (ط4). القاهرة: دار أخبار اليوم.

الأشقر، أ. (1998). *دعوني وربي الايام الاخيرة في حياة الشعراوي*. القاهرة: دار الروضة للنشر والتوزيع.

الزهراء، أ. (2008). *المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين*.

إمام، ز. (2000). *أصول الفكر الاجتماعي في القرآن الكريم*. دار مجدلاوي للنشر والتوزيع.

البخاري، م. (1986). *الجامع الصحيح*. (ط1). القاهرة: دار الشعب.
الترمذي، م. (1998). *الجامع الصحيح سنن الترمذي*. بيروت: دار الغرب الإسلامي.
الجميلي، س. (1998). *الفتاوى للشعراوي*. القاهرة، مصر: المكتبة التوفيقية.
الحموي، ي. (1995). *معجم البلدان*. بيروت: دار صادر.
حنبكة، ع. (2012). *معارج التفكر ودقائق التدبر تفسير تدبري للقرآن الكريم بحسب ترتيب النزول وفق منهج كتاب قواعد التدبر الأمثل لكتاب الله عز وجل*. دمشق: دار القلم.
رضا، م. (1990). *تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)*. مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
زايد، م. (1998). *مذكرات إمام الدعاة*. (ط1). القاهرة: دار الشروق.
الزرقا، أ. (1989). *شرح القواعد الفقهية*. (ط2). دمشق، سوريا: دار القلم.
السيوطي، ع. (2003). *الدر المنثور في التفسير بالمأثور*. مصر: دار هجر.
الشارعي، م. (1994). *مرشد الزوار إلى قبور الأبرار*. (ط1). القاهرة: الدار المصرية اللبنانية.
الشربيني، م. (1994). *مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج*. لبنان: دار الكتب العلمية.
الشعراوي، م. (1997). *تفسير الشعراوي – الخواطر*. مصر: مطابع أخبار اليوم.
الطيبي، ش. (1996). *شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ(الكاشف عن حقائق السنن)*. (ط1). مكة المكرمة، الرياض: مكتبة نزار مصطفى الباز.
عبدالله، م. (2008). *الأسرة المسلمة والتحديات الغربية المعاصرة*. (ط1). مصر: مؤسسة الريان.
عزت، د. (1963). *التفسير الحديث*. (ط1). القاهرة: دار إحياء الكتب العربية.
عقلة، م. (2002). *نظام الأسرة في الإسلام*. (ط2). الأردن: مكتبة الرسالة الحديثة.
علاء الدين، م. (2002). *الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار*. (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.
الغزي، م. (2003). *موسوعة القواعد الفقهية*. (ط1). بيروت، لبنان: مؤسسة الرسالة.
فايز، أ. (1992). *دستور الأسرة في ظلال القرآن*. (ط6). بيروت: مؤسسة الرسالة.
محجوب، م. (1990). *من القرية إلى العالمية*. (ط1). بيروت: دار الجيل للطبع والنشر والتوزيع.
مرتضى، م. (1385). *تاج العروس من جواهر القاموس*. دار الهداية.
مرسي، أ. (2004). *قواعد تكوين البيت المسلم أسس البناء وسبل التحصين*. (ط1). مصر: دار التوزيع والنشر الإسلامية.
مسلم، م. (1955). *المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله*. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
المنشاوي، م. (1998). *الشعراوي وحديث الذكريات*. مصر: دار الفضيلة للنشر والتوزيع.
النووي، أ. (1972). *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*. (ط2). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
الهيثمي، أ. (1994). *مجمع الزوائد ومنبع الفوائد*. القاهرة: مكتبة القدسي.

References

The Holy Quran.
Abdullah, M. (2008). *The Muslim Family and Contemporary Western Challenges*. (1st ed.). Egypt: Al Rayyan Foundation.
Abou El Enein, S. (1995). *The Shaarawy we don't know*. (4th ed.). Cairo: Dar Akhbar Al-Youm.
Abou El Enein, S. (1999). *El Shaarawy I am a descendant of Al Bayt*. (6th ed.) Cairo: Dar Akhbar Al-Youm.
Abu Al-Saud, M. (n.d). *Guiding a sound mind to the merits of the Holy Book*. Beirut: House of Revival of Arab Heritage.
Abularqam, M. (2005). *Interpretation and Interpreters in West Africa*. (1st ed.). Kingdom of Saudi Arabia: Dar Ibn Al-Jawzi for Publishing and Distribution.
Aladdin, M. (2002). *Al-Durr Al-Mukhtar explained the enlightenment of sight and the collector of the seas*. (1st ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
Al-Ashqar, A. (1998). *Let me and my Lord the last days in the life of Shaarawy*. Cairo: Dar Al-Rawda for Publishing and Distribution.
Al-Ghazi, M. (2003). *Encyclopedia of jurisprudence rules*. (1st ed.). Beirut, Lebanon: Al-Resala Foundation.
Al-Hamawi, Y. (1995). *Dictionary of countries.* Beirut: Dar Sader.
Al-Haythami, A. (1994). *The Complex of Appendages and the Source of Benefits*. Cairo: Al-Qudsi Library.
Al-Jumaili, S. (1998). *Fatwas by Shaarawy*. Cairo, Egypt: The Tawfiqia Library.

Al-Menshawy, M. (1998). *Shaarawy and the talk of memories*. Egypt: Dar Al-Fadila for Publishing and Distribution.

Al-Nawawi, A. (1972). *The curriculum is explained by Sahih Muslim bin Al-Hajjaj*. (2nd ed.). Beirut: House of Revival of Arab Heritage.

Al-Shara'i, M. (1994*). Guide visitors to the graves of the righteous*. (1st ed.). Cairo: Egyptian Lebanese House.

Al-Suyuti, A. (2003). *Al-Durr Al-Manthur in the interpretation of the proverb*. Egypt: Dar Hajar.

Aqla, M. (2002). *The family system in Islam*. (2nd ed.). Jordan: Modern Message Library.

Bukhari, M. (1986). *The correct collector*. (1st ed.). Cairo: Dar al-Shaab.

El-Sherbiny, M. (1994). *A singer who needs to know the words of the curriculum.* Lebanon: Dar al-Kutub al-Ilmiyya.

Ezzat, D. (1963*). Modern interpretation*. (1st ed.). Cairo: House of Revival of Arabic Books.

Fayez, A. (1992). *The family constitution in the shadows of the Qur'an*. (6th ed.). Beirut: Al-Resala Foundation.

Hanbakeh, A. (2012). *The meandering of contemplation and the minutes of contemplation are a contemplative of Optimal Reflection of the Book of God Almighty*. Damascus: Dar Al-Qalam. (1st ed.). Riyadh: Al-Rushd Library.

Ibn Adel, A. (1998). *The pulp in the sciences of the book*. (1st ed.). Beirut, Lebanon: Dar al-Kutub al-Ilmiy.

Ibn Faris, A. (1979). *Dictionary of Language Standards*. (1st ed.). Dar Al Fikr.

Ibn Hajar, A. (1960). *Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari*. (1st ed.). Beirut: House of Knowledge.

Ibn Kathir, A. (1998). *Interpretation of the Great Qur'an*. (1st ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyya.

Ibn Manzur, M. (1993). *Lisan Al Arab*. (3rd ed.). Beirut: Dar Sader.

Ibn Najim, Z. (1998*). Similarities and analogies on the doctrine of Abu Hanifa al-Nu'man*. (1st ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyya.

Imam, Z. (2000). *The origins of social thought in the Holy Qur'an*. Majdalawi Publishing and Distribution House.

Mahgoub, M. (1990). *From village to global*. (1st ed.). Beirut: Dar Al-Jeel for Printing, Publishing and Distribution.

Morsi, A. (2004). *Rules for the formation of a Muslim home*. (1st ed.). Egypt: Islamic Distribution and Publishing House.

Murtaza, M. (1385). *Crown of the bride of the dictionary jewels*. Dar Al-Hidaya.

Muslim, M. (1955). *The correct Musnad Al-Mukhtasar bi-Tql al-Adl from Justice to the Messenger of Allah*. Beirut: House of Revival of Arab Heritage.

Reda, M. (1990). *Interpretation of the Holy Qur'an*. Egypt: Egyptian General Book Organization.

Shaarawy, M. (1997). *Tafsir Al-Shaarawy – Al-Khawater*. Egypt: Akhbar Al-Youm Press.

Tibi, S. (1996). *Al-Tibi's explanation on the lamp niche called*. (1st ed.). Makkah, Riyadh: Nizar Mustafa Al-Baz Library.

Tirmidhi, M. (1998). *The correct mosque Sunan al-Tirmidhi. Beirut*: Dar al-Gharb al-Islami.

Zahra, A. (2008). *The comprehensive dictionary in the translations of contemporary scholars and students of science.*

Zarqa, A. (1989*). Explanation of jurisprudential rules*. (2nd ed.). Damascus, Syria: Dar Al-Qalam.

Zayed, M. (1998*). Memoirs of the Imam of Preachers*. (1st ed.). Cairo: Dar El Shorouk.